



ORGANIZATION OF
AFRICAN UNITY
Secretariat
P. O. Box 3243

منظمة الوحدة الإفريقية
السكرتارية
ص. ب. ٣٢٤٣

ORGANIZATION DE L'UNITE
AFRICAINNE
Secretariat
B. P. 3243

Addis Ababa .•. اديس ابابا

CM/858 (XXX)

مجلس الوزراء
الدورة العادية الثلاثون
طرابلس - ليبيا
٢٠ - ٢٨ فبراير سنة ١٩٧٨

انتخاب أعضاء المحكمة الإدارية الخاصة
لمنظمة الوحدة الإفريقية



انتخاب اعضاء المحكمة الادارية الخاصة لمنظمة الوحدة الافريقية

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية المجتمع في دورته العادية التاسعة في كيتشاسا ، زائير ، في سبتمبر سنة ١٩٦٧ قد أقر النظام الاساس للمحكمة الادارية الخاصة لمنظمة الوحدة الافريقية المنصوص عليه في الوثيقة CM/99/Rev. 2 والتي اشترطت المادة الثانية منه على ان تكون للمحكمة المصلاحية في الاستماع للدعاوى فيما يتعلق بـ :

- (أ) انتهاك النصوص المتعلقة بشروط ولوائح العاملين بمنظمة الوحدة الافريقية ،
- (ب) عدم الالتزام بحقوق التوظيف وأي نوع آخر من قانون التوظيف ،
- (ج) سيكون للمحكمة أيضا المصلاحية في الاستماع للدعاوى المقامة ضد الاجراءات التأديبية اذا لم يتمكن مجلس العاملين من حل النزاع بالطرق السلمية فسي خلال ثلاثين يوما تحتسب من التاريخ الذي أتخذ فيه الاجراء التأديبي ،
- (د) ستكون للمحكمة المصلاحية لاصدار الاحكام في الدعاوى والالتماسات المذكوره اعلاه فقط .

٢ - وفي تلك الدورة أقر المجلس ايضا اللوائح والاجراءات المتعلقة بالمحكمة

الادارية الخاصة لمنظمة الوحدة الافريقية المنصوص عليها في الوثيقة CM/170 Rev. 2 والتي تنص المادة الاولى منها على :

” يرشح مجلس الوزراء كل عام ثلاثة دول اعضاء بالطريقة الابجدية ويتم استبدال احدها ، عن طريق السحب بالقرعة في نهاية العام على شريطة ان لاتستمر عضوية أي من الدول الاعضاء في المحكمة لفترة اكثر من ثلاثة سنوات .

تختار كل من هذه الدول عضوا مؤهلا من بين اعضاء وفدها لممثليها في مجلس القضاة بالمحكمة الادارية الخاصة .

وقد يجوز الاستغناء عن خدمات مثل هذا القاضي المعين بهذه الطريقة بقرار من مجلس الوزراء على اساس عدم المقدرة على القيام بأداء مهام مكتبه أو بسبب سوء السلوك ”

٣ - وبالرغم من وجود نصوص قانونية لتكوين المحكمة الادارية الخاصة لمنظمة الوحدة الافريقية ، فان دورات متتالية لمجلس الوزراء لم تتمكن ، عن طريق السهو ، من الالتزام بالنصوص التي تشير الى ترشيح ثلاث دول اعضاء على الطريقة الابدعية مما نتج عنه ان اعضاء المحكمة الادارية الخاصة لم يتمكنوا من القيام بأعبائهم حتى فبراير سنة ١٩٧٥ حيث انه لم يتم تعيين أي من الدول الاغضاء كما تطلبت ذلك المادة (١) من اللوائح والاجراءات . وقد أتخذت الدورة العادية الرابعة والمشرورون لمجلس الوزراء التي اجتمعت في اديس ابابا في فبراير سنة ١٩٧٥ خطوة شجاعة واختارت الجزائر ، وبوتسوانا ، وبوروندي ، لتقوم بتكوين المحكمة الادارية الخاصة لمنظمة الوحدة الافريقية .

٤ - وقد قامت الدول الاعضاء المعنية التي عينها مجلس الوزراء ، بموجب ذلك باختيار الاعضاء الكفاء لمجلس القضاة ، وعقدت المحكمة اجتماعها التأسيسي بمبنى الامانة العامة في اديس ابابا من ٣٠ يونيو الى اول يوليو سنة ١٩٧٥ . وقد ناقشت المحكمة خلال ذلك الاجتماع مع الامين العام الاداري عددا من المواضيع بما في ذلك المسائل الاجرائية ومسائل اخرى من المحتمل ان تسهل عمل المحكمة ، واختارت من بين اعضائها رئيسا لها حسب منصوص المواد ٣ ، ٤٦ من اللوائح والاجراءات . وعليه فقد تم تأسيس المحكمة الادارية الخاصة للفترة من فبراير ١٩٧٥ الى يناير سنة ١٩٧٧ على النحو التالي :

- (أ) السيد جوليان م. مقوانونكو ، مساعد النائب العام ، بوتسوانا (رئيسا)
 (ب) صاحب السعادة السيد / عبد العزيز بن حسين ، سفير الجزائر لدى السودان واثيوبيا (عضوا)
 (ج) صاحب السعادة السيد / شارلس مايش ، رئيس محكمة الاستئناف ، بوروندي (عضوا)

٥ - ان مجلس الوزراء المجتمع في دورته العادية الثامنة والعشرين المستى عقدت في لوس (توجو) في فبراير سنة ١٩٧٧ ، قد استبدل الجزائر وبوروندي

ويوتسوانا التي كانت تشكل منها المحكمة الادارية الخاصة ، بأنجولا ونيين والكاميرون وذلك حسب منصوص المادة (١) من لوائح واجراءات المحكمة والتي تشترط على ان يرشح مجلس الوزراء كل عام ثلاثة دول اعضاء على الطريقة الابدجية تستبدل احدها عن طريق السحب بالقرعة ، في نهاية العام شريطة ان لا تظل أي من الدول الاعضاء عضوا بالمحكمة لفترة تزيد على اكثر من ثلاثة اعوام . ولم تتمكن الدول الاعضاء الثلاث حتى الآن من اختيار اعضاءها الاكفاء من بين وفودها لتمثيلها في مجلس القضاة التابع للمحكمة الادارية الخاصة ونتيجة لذلك لم تتمكن المحكمة من الاجتماع طيلة العام الماضي .

٦ - بموجب منصوص المادة (١) من اللوائح والاجراءات - الوثيقة CM/170 Rev.2 -- فالمرجو من مجلس الوزراء المجتمع في دورته العادية الثلاثين التكرم بترشيح ثلاث دول اعضاء على الطريقة الابدجية لكي تتمكن من تأسيس المحكمة الادارية الخاصة لمنظمة الوحدة الافريقية .



AFRICAN UNION UNION AFRICAINE

African Union Common Repository

<http://archives.au.int>

Organs

Council of Ministers & Executive Council Collection

1978-02

Election of the Members of the OAU Ad Hoc Administrative Tribunal

Organization of African Unity

Organization of African Unity

<https://archives.au.int/handle/123456789/9732>

Downloaded from African Union Common Repository